Distr.: Limited
13 April 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

الدوحة، ١٢-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥

مشروع التقرير

المقرِّرة العامة: سينتيا **أوسكالنِه** (لاتفيا)

أولاً- معلومات خلفية عن المؤتمر والأعمال التحضيرية له

١- عُقِد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بمقتضى الفقرة (د) من مرفق قرار الجمعية العامة ٤١٥ (د-٥)، التي تنصُّ على عقد مؤتمر دولي في هذا المجال كل خمس سنوات، وكذلك عملاً بمرفق قرار الجمعية ١٥٢/٤٦، وبقراراتها ١١٩/٥٦ و١٧٣/٦٢ و١٩٣/٦٣ و١٨٠/٦٤.

٢- وكانت الجمعية العامة في قرارها ٢٣٠/٦٥ قد رحَّبت مع التقدير بعرض حكومة قطر استضافةَ المؤتمر الثالث عشر. وقرَّرت الجمعية في قرارها ١٨٤/٦٧ أن يكون الموضوع الرئيسي للمؤتمر الثالث عشر "إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدِّي للتحدِّيات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور". وقرَّرت الجمعية في قرارها ١٨٥/٦٨ عقد المؤتمر الثالث عشر في الدوحة في الفترة من ١٢ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥، مع عقد مشاورات سابقة له في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٥، كما قرَّرت عقد الجزء الرفيع المستوى من المؤتمر الثالث عشر أثناء اليومين الأوَّلين للمؤتمر ليتسنَّى لرؤساء الدول أو الحكومات والوزراء التركيز على المواضيع الرئيسية للمؤتمر وتعزيز إمكانية إبداء آراء مفيدة في هذا الشأن. وكرَّرت الجمعية في القرار نفسه دعوتها الدولَ الأعضاء إلى أن تُمثَّل على أعلى مستوى ممكن في المؤتمر الثالث عشر وأن تُشارِك فيه مشاركةً نشيطةً.

٣- وحدَّدت الجمعية العامة في قرارها ١٨٤/٦٧ المسائل الأربع التي ستنظر فيها حلقات العمل التي ستُعقد في إطار المؤتمر الثالث عشر، وأكَّدت على أهمية حلقات العمل تلك،

الرجاء إعادة الاستعمال

ودعت الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وسائر الجهات المعنية إلى أن توفِّر دعماً ماليًّا وتنظيميًّا وتقنيًّا لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التحضير لحلقات العمل، بما في ذلك إعداد وثائق المعلومات الخلفية ذات الصلة وتوزيعها.

٤- وقد عُقدت في عام ٢٠١٤، بالتعاون مع الحكومات المستضيفة ولجان الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، أربعة اجتماعات إقليمية تحضيرية للمؤتمر الثالث عشر، هي: (أ) اجتماع آسيا والمحيط الهادئ الإقليمي التحضيري، الذي عُقِد في بانكوك من ٢٢ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤؛ (ب) اجتماع غرب آسيا الإقليمي التحضيري، الذي عُقِد في الدوحة من ٣ إلى ٥ شباط/فبراير ٢٠١٤؛ (ج) اجتماع أمريكا اللاتينية والكاريبي الإقليمي التحضيري، الذي عُقِد في سان خوسيه من ١٩ إلى ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٤؛ (د) اجتماع أفريقيا الإقليمي التحضيري، الذي عُقِد في أديس أبابا من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

ثانياً- الحضور وتنظيم الأعمال

ألف- موعد انعقاد المؤتمر ومكانه

٥- عُقِد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في الدوحة، من ١٢ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥، عملاً بقرارات الجمعية العامة ٦٥/٢٣٠ و٦٧/١٨٤ و٦٨/١٨٥.

باء- المشاورات السابقة للمؤتمر

٦- وفقاً للممارسة المتَّبعة في مؤتمرات الأمم المتحدة الخاصة، ولقرار الجمعية العامة ٥٦/١١٩، عُقدت في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٥ مشاورات غير رسمية سابقة للمؤتمر. وكان باب المشاركة في تلك المشاورات مفتوحاً أمام ممثِّلي جميع الدول المدعوَّة إلى المؤتمر. وأُتفِق أثناء المشاورات على عدد من التوصيات بشأن تنظيم أعمال المؤتمر (انظر الوثيقة A/CONF.222/L.1).

جيم- الحضور

[...]

دال- افتتاح المؤتمر

٧- افتَتَحَ مؤتمرَ الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية رسميًّا الأمين العام للمؤتمر والمدير التنفيذي للمكتب المعني بالمخدِّرات والجريمة، يوري فيدوتوف، بحضور صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني، أمير قطر.

٨- وأدلى رئيس المؤتمر الثالث عشر، عبد الله بن ناصر بن خليفة آل ثاني، رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية في دولة قطر، بعد انتخابه، بكلمة أمام المؤتمر. فرحَّب بجميع المشاركين وتوجَّه بالشكر إلى الأمانة على ما قامت به من أعمال للتحضير للمؤتمر الثالث عشر. وشدَّد على ما أفضت إليه الجريمة وانعدام الأمن من زيادة في العنف والفساد في جميع أنحاء العالم، ممَّا أعاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأبرز الصلات بين التنمية المستدامة وتدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية. وشدَّد على أهمية التعاون على المستويين الإقليمي والدولي، وحثَّ الدول على اعتماد سياسات ومعايير واضحة لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وأكَّد على أهمية الشراكات بين الحكومات والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني في التصدِّي الفعَّال للتحدِّيات المتصلة بالجريمة. ودعا إلى إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع وفي خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. ودعا أيضاً إلى وضع حدٍّ لتفشِّي الجريمة، ونوَّه مع التقدير بالدعم الذي يقدِّمه الأمين العام من أجل الترويج للاتفاقيات والاتفاقات الدولية المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وأعلن عن مبادرة جديدة لقطر، وهي إنشاء صندوق للتعليم والتطوير المهني لصالح الأطفال والشباب النازحين من ضحايا النزاعات في المنطقة. وأخيراً، حثَّ الدول على أن تنظر إلى إعلان الدوحة على أنه نداء جماعي من المؤتمر لوضع معايير عالية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية والتنمية المستدامة.

٩- وأدلى الأمين العام للأمم المتحدة بكلمة أمام المؤتمر، فنوَّه بأهمية مؤتمرات منع الجريمة والعدالة الجنائية باعتبارها أكبر وأهم التجمُّعات العالمية للحكومات والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والخبراء في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأشار في هذا الصدد إلى أنَّ مؤتمرات الأمم المتحدة تساعد منذ ٦٠ عاماً على تحديد معالم سياسات العدالة الجنائية وعلى تعزيز التعاون الدولي على مكافحة التهديد العالمي الذي تمثِّله الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية. وشدَّد على أنَّ الجريمة تهدِّد السلام والأمن وتعيق التنمية وتنتهك حقوق الإنسان وتفسح مجالاً أكبر أمام تفشِّي الفساد وتقوِّض الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون، وتدمِّر الأفراد والمجتمعات، وتؤثِّر بصفة خاصة على المجموعات الضعيفة والمعرَّضة للخطر في المجتمع. وأكَّد على أنَّ خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ تستدعي الاعتراف بأهمية سيادة القانون وحقوق الإنسان بالنسبة للتنمية

المستدامة. وأشار إلى أنَّ التنمية وحقوق الإنسان تعتمدان على الأطر القانونية ذات الصلة وعلى الحكومات التي تُعْلي القانون. وأشار من جهة أخرى إلى التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي باعتبارهما عنصرين رئيسيين في تدابير التصدِّي الفعَّالة، وخاصةً في مجال مكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والإرهاب ومعالجة الروابط فيما بينهما. وشجَّع الدول الأعضاء التي لم تصدِّق بعد على الصكوك الدولية المتعلقة بمكافحة المخدِّرات والجريمة والفساد والإرهاب على القيام بذلك وعلى دعم المكتب المعني بالمخدِّرات والجريمة في جهوده الرامية إلى تقديم المساعدة في تنفيذ هذه الصكوك. وأشار إلى أنَّ الجريمة السيبرانية قد أصبحت تجارةً تدرُّ ملايين الدولارات سنويًّا من أعمال الاحتيال على الإنترنت وسرقة الهوية ومن فقدان ممتلكات فكرية، ودعا إلى بذل المزيد من الجهود للتصدِّي لها. وأشار كذلك إلى خطة عمل الأمم المتحدة بشأن منع التطرُّف العنيف وإلى المناقشة المواضيعية الرفيعة المستوى للجمعية العامة التي ستُعقَد بشأن كيفية التصدِّي للتطرُّف والإرهاب العنيفين المتزايدين.

١٠- وقُدِّم للمشاركين في المؤتمر عرض وثائقي عن منتدى الدوحة للشباب. وقد عُقِد هذا المنتدى في الفترة من ٧ إلى ٩ نيسان/ أبريل ٢٠١٥، وذلك للمرة الأولى في سياق مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة، ونظَّمته مؤسسة قطر تحت رعاية معالي وزير داخلية قطر. وجمع هذا المنتدى ١٢٣ طالباً من خلفيات وتخصُّصات متنوِّعة للغاية يمثِّلون أكثر من ٣٠ جنسية.

١١- وقدَّم ثلاثة مشاركين في منتدى الدوحة للشباب بيان المنتدى للمؤتمر، وتضمَّن هذا البيان توصيات بشأن اتخاذ تدابير على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني. واستلم الأمين العام للأمم المتحدة البيان من المشاركين الثلاثة في المنتدى وقدَّمه إلى رئيس المؤتمر الثالث عشر.

١٢- وقدَّم الأمين العام للمؤتمر الثالث عشر فيلماً وثائقيًّا عن الذكرى السنوية الستين لعقد أوَّل مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة. وعرض هذا الفيلم لمحةً تاريخيةً وجيزةً عن المؤتمرات الاثني عشر السابقة ومساهمة كل منها في تحديد معالم السياسات ووضع المعايير الدولية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

هاء- انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين

١٣- انتخب المؤتمر الثالث عشر بالتزكية في جلسته العامة الأولى، المعقودة في ١٢ نيسان/ أبريل ٢٠١٥، الشيخ عبد الله بن ناصر بن خليفة آل ثاني، رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية في قطر، رئيساً للمؤتمر.

١٤- وفي الجلسة نفسها، انتخب المؤتمر بالتزكية أيضاً روبيرتو رافاييل كامبا سيفريان (المكسيك) رئيساً للجنة الأولى، وماتي تاباني يوتسن (فنلندا) رئيساً للجنة الثانية، والدولَ التالية نوَّاباً للرئيس: تونس، الجزائر، جنوب أفريقيا، مصر، المغرب، ناميبيا، نيجيريا (الدول الأفريقية)؛ إندونيسيا، تايلند، الصين، الكويت، لبنان، اليابان (دول آسيا والمحيط الهادئ)؛ أذربيجان، كرواتيا، لاتفيا (دول أوروبا الشرقية)؛ إكوادور، السلفادور، غواتيمالا، كوستاريكا، المكسيك (دول أمريكا اللاتينية والكاريبي)؛ أستراليا، ألمانيا، إيطاليا، فنلندا، كندا، هولندا (دول أوروبا الغربية ودول أخرى). وانتُخِب تيبوغو جوزيف سيوكولو (جنوب أفريقيا) نائباً أوَّل للرئيس وسينتيا أوسكالنِه (لاتفيا) مقرِّرة عامةً.

١٥- وانتخبت اللجنة الأولى بالتزكية في جلستها الأولى، المعقودة في ١٣ نيسان/أبريل، مارك روتخرس فان دير لوف (هولندا) نائباً لرئيسها وجان مراد (لبنان) مقرِّرةً لها.

١٦- وانتخبت اللجنة الثانية بالتزكية في جلستها الأولى، المعقودة في ١٤ نيسان/أبريل، أنطونيو روبيرتو كاستيلانوس لوبيس (غواتيمالا) نائباً لرئيسها وناوكي سوغانو (اليابان) مقرِّراً لها.

واو- إقرار جدول الأعمال

١٧- أقرَّ المؤتمر، في جلسته العامة الأولى، المعقودة في ١٢ نيسان/أبريل، جدول الأعمال المؤقَّت (A/CONF.222/1)، بصيغته التي أقرَّتها الجمعية العامة في قرارها ١٨٤/٦٧. وكان جدول الأعمال كما يلي:

١- افتتاح المؤتمر.

٢- المسائل التنظيمية.

(أ) انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين؛

(ب) اعتماد النظام الداخلي؛

(ج) إقرار جدول الأعمال؛

(د) تنظيم الأعمال؛

(هـ) وثائق تفويض الممثِّلين لدى المؤتمر:

'١' تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛

‘٢’ تقرير لجنة وثائق التفويض.

٣- التجارب الناجحة في تنفيذ السياسات والاستراتيجيات الشاملة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ودعم التنمية المستدامة والتحدِّيات الماثلة في هذا المجال.

٤- التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون على الصعيد الإقليمي، لمكافحة الجريمة المنظَّمة العابرة للحدود الوطنية.

٥- النُّهُج الشاملة المتوازنة لمنع ظهور أشكال جديدة ومستجِدَّة للجريمة العابرة للحدود الوطنية والتصدِّي لها على نحوٍ ملائم.

٦- النُّهُج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٧- اعتماد تقرير المؤتمر.

زاي- تنظيم الأعمال

١٨- أقرَّ المؤتمر في جلسته العامة الأولى، المعقودة في ١٢ نيسان/أبريل، تنظيم أعماله وفقاً للتوصيات في إطار المشاورات السابقة للمؤتمر التي عُقدت في ١١ نيسان/أبريل (A/CONF.222/L.1).

حاء- اعتماد النظام الداخلي

١٩- اعتمد المؤتمر بتوافق الآراء في جلسته العامة الأولى، المعقودة في ١٢ نيسان/أبريل، نظامه الداخلي (A/CONF.222/2).

طاء- وثائق تفويض الممثِّلين لدى المؤتمر، وتعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

٢٠- قرَّر المؤتمر في جلسته العامة الأولى، المعقودة في ١٢ نيسان/أبريل، وفقاً للمادة ٤ من نظامه الداخلي (A/CONF.222/2)، وبناء على اقتراح الرئيس، تعيين الدول التالية أعضاء في لجنة وثائق التفويض: الاتحاد الروسي، البرازيل، بنغلاديش، جامايكا، الدانمرك، السنغال، الصين، ناميبيا، الولايات المتحدة الأمريكية.